

بحار الأنوار

[244] (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً (1)) فالوالدان رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام، وقال الصادق عليه السلام: وكان إسلام عامة اليهود بهذا السبب لانهم آمنوا على أنفسهم وعيالاتهم (2). 3 - ج: عن الصادق عليه السلام قال النبي صلى الله عليه وآله في خطبة منى: أيها الناس من ترك مالا فلاهله ولورثته، ومن ترك كلا أو ضياعاً فعلي وإلي. بيان: الكل: العيال والثقال ومن لا ولد له ولا والد. أقول: تمامه بإسناده في باب البدع من كتاب العلم. 4 - ك: الحسين بن محمد عن المعلى عن محمد بن جمهور عن حماد بن عثمان عن أبي حمزة قال: سألت أبا جعفر عليه السلام: ما حق الإمام على الناس؟ قال: حقه عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا، قلت: فما حقهم عليه؟ قال: يقسم بينهم بالسوية ويعدل في الرعية فإذا كان ذلك في الناس فلا يبالى من أخذ ههنا وههنا (3). محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن بزيع عن منصور بن يونس عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام مثله إلا أنه قال: هكذا وهكذا وهكذا، يعني من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله (4). بيان: أن يسمعوا له، كأن المراد بالسمع القبول والطاعة، فالفقرة الثانية مفسرة لها، أو المراد به الانصات إليه وعدم الالتفات إلى غيره عند سماع كلامه، أو المراد بالاولى الاقرار وبالثانية العمل، فإذا كان ذلك في الناس أي أن الإمام إذا عدل في الرعية وأجرى حكم الله فيهم وقسم بالسوية فلا يبالى بسخط الناس وخروجهم من

اصول الكافي 1: 405. (4) اصول الكافي 1: 405 وذكر (هكذا) فيه أربع مرات وهو الصحيح باعتبار الجهات الاربعة.